بمنزلة المؤكد وبهذا التوجيه يندفع ما ذكره النحرير الدواني من لزوم حصر
الحصر وصراحة كلام الزمخشري الا ان فيه تكلفا فلا تغفل وهذا وان كان
كلاما على السند لكن المقصود انه لا يصلح للتعويل عليه عند تحقيق المقام
ولا يناسب التشبث به في مخالفة العلماء الاعلام والله اعلم بالصواب

ثم اعلم ان اختصاص الحمد بالله تعالى حقيقة اشكالا قويا لان افعال
العباد وان كانت ترجع الى الله تعالى من جهة الخلق والاقدار وتحصيل
الاسباب وتيسيرها ولكن ترجع الى العبد ايضا من جهة الكسب اي المباشرة
بعد تعلق الارادة بها وان كانت تلك الارادة غير مؤثرة عند الشيخ
الاشعري واكثر اهل السنة وبهذه الجهة ايضا وان كانت ترجع الى الله
من جهة انه خلق القدرة والارادة وحصل الاسباب ورفع الموانع الا
انها ترجع الى العبد ايضا قطعا فانه تخصص خلق الله فيه ذلك الجميع وتمكنه
من مباشرته بعد خلق ارادته وتعلقها به وهذا معنى المصلي والمزكي
والمتقي ونحو ذلك من الامور الشرعية والعرفية وهي صفات للعبد
خاصة وبها المدح والثواب فبالضرورة يجب ان ترجع للعبد بوجه
مختص به فيحمد باعتبار هذه الجهة فلا يصح اختصاص الحمد به تعالى
لان مقتضاه ان لا يرجع الى العبد اصلا ومن هنا ظهر ان ما اشتهر
في وجه الاختصاص من رجوع المحامد اليه تعالى باعتبار الخلق والتمكين
ليس بتمام لانه ان اريد به عدم الرجوع الى العبد اصلا فهو ممنوع
والا فلا يثبت المدعى لجواز ان يرجع الى العبد ايضا باعتبار اخر وهو
الكسب المحض ومحلية الظهور بالارادة وكذا التأويل بحمل لام الاستحقاق
لانه اذا ثبت ان الكسب مختص للحمد فقد ثبت الاستحقاق ولذا صرح
بعض المحققين بان الحصر ادعائي وعلى المبالغة بجعل حمد غيره بمنزلة
العدم واجاب الاستاذ النحرير الدواني روح الله روحه في حواشي الاصول

بان الحمد

بان الحمد مختص بالفعل الجميل الاختياري ولا اختيار لغيره تعالى على قاعدة
اهل الحق فيلزم اختصاص الحمد اللغوي لان المحمود عليه يجب ان يكون
بالاختيار والحمد العرفي لان الظاهر ان المنعم من هو مصدر النعمة بالاختيار
فلا منعم الا هو ونسبة بعض الافعال الى العبد وان كانت على سبيل
الحقيقة عند الشيخ الاشعري لكن الافعال التي يعتبر في مفهومها
الاختيار والتأثير لا تنسب اليه حقيقة الا يرى انه لا ينسب اليه انه موجد
وبالجملة المعتبر في مفهوم الحمد هو الاختيار لا الاكتساب بخلاف الصلاة والحج
فلا يلزم اطلاق الحمد على ما يتعلق بالعبد وايضا الجميل في قولهم على الجميل
الاختياري صفة للفعل فكيف والمحمود عليه يجب ان يكون وصفا للمحمود
والجميل القائم بالعبد هذا كلامه كالصلاة مثلا ليس نفس الفعل الاختياري ى
للعبد والحمد بل هو متعلق لفعل الله هذا كلامه واقول هذا التوجيه
وجيه ظاهر لكن يخدشه شيء وهو ان الاختيار له معنيان احدهما الحقيقي
المسلوب عن غير الله تعالى عند اهل الحق على ما بين في علم الكلام والثاني
الظاهري يعني صدور الشيء بالارادة وهو الامر الفارق بين حركة المرتعش
والشجر وحركة الانسان والعرف سيما عرف اللغويين كثيرا ما يستعمل الا ختيار
بهذا المعنى بل هو المتبادر في اطلاقاتهم حيث يقولون فلان فعل كذا
باختياره بل قل فهم اهل العرف ذلك المعنى الدقيق واذا كان كذلك
فمن الجائز بل الظاهر ان يكون الاختيار الماخوذ في مفهوم الحمد اللغوي
بهذا المعنى الاخر فانه الشايع المتداول بينهم ولا شك في ثبوت الاختيار
بهذا المعنى للعباد ولا نسلم انه بهذا المعنى مجاز ليكون عدمه في التعريف
اولى بل الظاهر انه معنى اخر حقيقي لغوي او عرفي والتعريف للمتأخرين
المستنبطين من كلام اهل اللغة لا اللغويين فيكفيهم كون اللفظ
حقيقة عرفية على انه ان سلم ان التعريف للغويين فنعم كفاية ذلك

Copyright © King Saud University